يجب عليه ان يعامل المريد بقوله تعالى ولقائهم اذ ظلموا
انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا
الله توابا رحيما وقوله خل من قابل ولا تزال تطلع على
خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب
المحسنين فاذا ارتكب المريد امرا مخالفا لمقتضى ما امر به
سبحانه كان على غير وجه العمد منه جامنكسرا نائبا وجب
على الشيخ ان يعامله بمقتضى الايتين المتقدمتين قريبا وما كان
في معناهما من الكتاب والسنة وان اقترف المريد شيئا
من المنهي عنه بعد ما نهي على وجه المريد العمد وجب على الشيخ
ان يعامله في ظاهره بمقتضى ما تقدم ذكره من الاي الدالة
في حق الكافرين والمنافقين وفي باطنه بالاي الاحريما
اذا جاء بالتوبة والذل والانكسار فيكون ظاهر لفظ الشيخ
قامعا للنفس الامارة بالسوء وباطنه محققا بالرافة والرحمة
لمحل الرافة والرحمة وهو قلب المريد فان القلب محل
الرحمة وهو فضل الله والنفس الامارة محل النقمة وهي

عند

عدل الله فيجب عليه ان يعامل كل مقام بما يستوجبه
فالشريعة اللسانية تتوجه بخطابها الامارة والطريقة
القلبية تتوجه بالعفو والصفح والاستغفار للقلب الذي
هو محل نظر الرب وهو محل السر قال تعالى الله اعلم
حيث يجعل رسالاته اي حكمته واشاراته ومما يجب عليه
كف المريد عن مطالعة الكتب مطلقا سواء كانت في معنى
السلوك او غير ذلك الا ان يكون مما يخصه في عباداته وعاداته
وليس هناك من يسأله ممن يعرف ذلك فلينظر
عين المسئلة ومحلها ويحدد نفسه ان تشرقه ومطالعة غير
ذلك لانها مولعة بدلك لزيادة معرفة المسائل وذلك موجب
لتبديدها وتبديد مفسد للقلب وان وجد من يسأله
عما يخصه من الصرف وابواب الدينية فليسأله ولا يطالع
وان لم يفعل وجب طرده لانه لا يكون منه شئ على هذه
الصفة وكذلك يجب عليه ان يمنعه من مخالطة من ينتسب
الى سلوك طريق الاخرة على غير طريقه لان ذلك فساد للمريد

Copyright © King Saud University